

150 ما معنى حديث لا يسترقون ولا يكتوون؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

اه ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث في مدح بعض المؤمنين وقال هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون نرجو بيان وجه المدح في قوله لا يسترقون مع العلم بان الرقية مشروعة لقول الرسول صلى الله عليه وسلم آآ -

00:00:00

وفعله هذا الحديث في صفة السبعين الالف بغير حساب ولا عذاب قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم انهم لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتغيرون. وعلى ربهم يتوكلون وهو حديث صحيح. اعلم ايها الاخ سائلون ان - 00:00:20

اسباب محرمة لا يجوز فعلها الاستعانة بالسحرة والكهنة والمنجمين والادوية المحرمة هذه اسباب محرمة لا تجوز. وهناك اسباب

مباحة تستعمل ينتفع بها لان النبي قال عليه الصلاة والسلام عباد الله تداووا ولا تداووا بحرام - 00:00:40

وقال لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا فالاسباب مباحة فيها من الدواء ونحوه بادوية مباحة والرقية لا بأس بها واما كنت تسأل تقول

في القضية فلان تطلب من الشخص يرقى ان يريقك هذا تركه اولى. للناس وسؤال الناس في الاصل تركه اولى. لا - 00:01:06

الناس اموالهم ولا حاجات عندهم واستغني بالله مهما استطعت مهما استطعت لا تسأل الناس اموالهم ولا ما لديهم من الحاجات ومن ذلك الاسترخاء تقول اقرأ عليه. لكن اذا قرأ عليك من غير سؤال هذا طيب. النبي عليه السلام قال لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا -

00:01:30

وقال من استطاع منه ان ينفع اخاه فلينفعه. يعني بالقراءة وغيرها. فترك الاستلقاء اولى وافضل. واذا دعت اليه الحاجة فلا بأس كما

قال النبي صلى الله عليه وسلم اسباب ابن عميس الشرق - 00:01:50

لابناء اخي مما اصابكم العين او ان تستبقي لهم فالاسترخاء في بعض الحاجات لا بأس بذلك واذا لم تكن هناك حاجة فتكون واولى كما في حديث السبعين. النبي ما نهى قال لا يسترقون ما قال ما نهى من استقاء. وانما اخبر انهم لا يسترقون مادحا لهم بذلك. فدل -

00:02:05

ذلك على ان ترك الاستلقاء هو طلب الرقية افضل. لكن اذا دعت اليه الحاجة كما تصيبه العين ونحو ذلك او الحية وما اشبه ذلك يسترقي لان هذا من اسباب العافية. وقد امر به النبي صلى الله عليه وسلم في حديث اخر عليه الصلاة والسلام. وتوجه بين الروايات

وكذلك - 00:02:25

تركه اولى لان نوع من التعذيب. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اشفها في دلال. اي جناز او او شربة غسل وما احب ان اكله. وفي قال

وما وانا انهى امتي عن الكيد. والكي - 00:02:45

نوع من التعذيب فلا يشار اليه الا عند الحاجة اذا ما تيسر الدواء الاخر ينفع فلا بأس بالكيد ولهذا بعض الصحابة عليه الصلاة والسلام

فيدل على مدحه وترك الكيد ليس معناه النهي عنه لا ولكن يدل على ان تركه افضل اذا تيسر - 00:03:05

عنه بدواء اخر. اما اذا ما تيسر السلام عنه فانه يستعمل لانه من اسباب الشفاء. كما في الحديث الصحيح رواه البخاري ابن عباس نار

او محجم وهي الحمامة او شربة غسل. نعم - 00:03:25

اخر الدواء الكائن. نعم - 00:03:44